

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2218 - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن أيوب عن نافع .

من وصدرا وعثمان وعمر بكر وأبي A النبي عهد على مزارعه يكري كان هما B عمر ابن أن Y إمارة معاوية . ثم حدث عن رافع بن خديج أن النبي A نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر إلى رافع فذهبت معه فسأله فقال نهى النبي A عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت أنا كنا نكري مزارعنا على عهد رسول الله A بما على الأربعاء وبشيء من التبن .

[ش أخرجه مسلم في البيوع باب كراء الأرض رقم 1547 .

(الأربعاء) جمع ربيع وهو النهر الصغير أي على ما يخرج على جوانبها ووسطها .)

(التبن) ساق الزرع بعد دياسه [